مدير مديرية الشركات
الدافوني
رقم الوارد
التاريخ

محضر اجتماع

هيئة عامة غير عادية لمصرف "بنك بيمو السعودي الفرنسي" ش.م.م
مدعوة لتعديل النظام الأساسي و لانتخاب مجلس إدارة و غير ذلك من المواضيع
و المنعقدة في 2012/10/22

مقدّمة:

بناء على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.م إلى المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية التي تقرر انعقادها في الساعة الخامسة مساءً من يوم الاثنين في 2012/10/22 في فندق فورسيزنز بدمشق وذلك للبحث في جدول الأعمال المعد لهذا الاجتماع،

و عملاً بالمادتين /173-5-ب/ و /170-2/ من قانون الشركات و باقتراح مصرف سورية المركزي بكتابه رقم 161/3351 في 15-9-2012، فلقد تقرر أنه إذا لم يتحقق النصاب خلال ساعة من الموعد المقرر، فتنعقد الجلسة الثانية في نفس اليوم و المكان و في ساعة لاحقة أي في الساعة السادسة مساءً.

و بناء على الكتب الموجهة إلى كل من وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك و مصرف سورية المركزي و سوق دمشق للأوراق المالية المتضمن إبلاغهم الدعوة المذكورة لتكليف ممثل عنهم لحضور اجتماع الهيئة العامة،

وبعد نشر الدعوة للهيئة العامة و للترشح لعضوية المجلس مرتين في كل من الصحيفتين اليوميتين التاليتين على أن تكون أول نشرتين قبل 15 يوماً على الأقل من موعد الهيئة العامة:

صحيفة تشرين بالعدد رقم 11508 بتاريخ 2012/9/19
صحيفة الثورة بالعدد رقم 14952 بتاريخ 2012/9/19
صحيفة تشرين بالعدد رقم 11509 بتاريخ 2012/9/20
صحيفة الثورة بالعدد رقم 14953 بتاريخ 2012/9/20

رقم الوارد: 1255
التاريخ 2012/10/24
سوق دمشق للأوراق المالية

المادة 173-4-

٢٠١٢

صورة طبق الأصل

وبعد نشر تمديد لفترة و للترشُّح لعضوية المجلس في الصحف التالية:[2]

صحيفة تشرين بالعدد رقم 11528 بتاريخ 2012/9/12

صحيفة الثورة بالعدد رقم 14972 بتاريخ 2012/9/13

صحيفة تشرين بالعدد رقم 11529 بتاريخ 2012/9/14

صحيفة الثورة بالعدد رقم 14973 بتاريخ 2012/9/14

فلقد حضر هذا الاجتماع ممثلي وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك، السيد بشير هزاع و السيد محمد الحسين بموجب كتاب التكليف رقم /1/10//2013/ و تاريخ 2012/10/22.

و حضر ممثلو مصرف سورية المركزي الآنسة حنان عيلبوني و الآنسة منال تركماني رئيس دائرة المفوضين بكتاب المصرف المركزي رقم 161/3569 و تاريخ 2012/10/1.

و حضر ممثلو هيئة الأوراق و الأسواق المالية السيد مُصعب موسى و السيد شادي عباس المفوضين بكتاب الهيئة رقم 1000/ص-إ.م و تاريخ 2012/9/30.

كما حَضَر إلى مكان الاجتماع حوالي الساعة الخامسة مساءً عدداً من المساهمين يحملون /9 061 867/ سهماً أصالة و وكالة مما يعادل نسبة /91.85%/ من كامل الأسهم في المصرف أي ما يجاوز الحد الأدنى لاكتمال نصاب الجلسة الأولى للقرارات الداخلة باختصاص الهيئة العامة غير العادية المحدَّدة بالمادة 170 من قانون الشركات أي ما لا يقل عن 7.5 مليون سهم تشكّل 75% من مجمل الأسهم في الشركة البالغة عشرة ملايين سهم.

وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توفرت من حيث إصدار الدعوة ونشرها قبل /15/ يوماً من تاريخ انعقاد الجلسة ...، وحضور مساهمين بأكثر من النصاب الذي يوجبه قانون الشركات، وتمثيل وزارة التجارة بمندوبين عنها، فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

[2] ... بموجب كتاب المصرف المركزي رقم 161/3712 تاريخ 2012/10/9.

... تاريخ 2012/9/29 العدد 196-1.

محضر الإجتماع:

في ضوء ذلك بدأت الهيئة العامة أعمالها برئاسة رئيس مجلس الإدارة[4] الدكتور ريـــاض عبجـــي الذي اختار من بين المساهمين كل من السيد وسام كاملة (يملك 32 سهماً و يمثل بالوكالة 109256 سهماً) و الآنسة ديالا غندور (تملك 10 أسهم) مراقبي تصويت و المحامي يوسف الحكيم مدوناً لوقائع الجلسة.[5]

ومن ثم بدئ بتناول مواضيع جدول الأعمال وفق ما يلي:

أولاً – تعديل إلزامي للمادة 6 من النظام الأساسي بتجزئة كل سهم إلى خمسة أسهم

عملاً بالمادة 224 من قانون الشركات 2011/29 القاضية بأن:

"على الشركات القائمة بتاريخ نفاذ هذا القانون توفيق أوضاعها وإجراء التعديلات اللازمة على عقود تأسيسها وأنظمتها الأساسية خلال مهلة سنتين من تاريخ نفاذ هذا القانون. يطلب أمين السجل التجاري من المحكمة المختصة التي يوجد في دائرتها مركز الشركة الرئيسي حل أي شركة لا توفق أوضاعها وعقودها وأنظمتها مع أحكام هذا القانون بعد التاريخ المذكور أعلاه."

و تلافياً من تفويت مهلة السنتين خصوصاً و أنه من المتوقع أن تنعقد الهيئة العامة السنوية المقبلة بعد فوات المهلة بشهر أو شهرين؛

فلقد قرّرت هذه الهيئة العامة إدخال التعديل الإلزامي التالي على النظام الأساسي للشركة فيما يخص القيمة الإسمية للأسهم:

تنفيذاً للمادتين 95-2 و 91-3 من قانون الشركات 2011/29، قررت هذه الهيئة العامة تجزئة كل سهم من الأسهم في الشركة و ذلك بإصدار خمسة أسهم جديدة قيمة كل منها مئة ليرة سورية. و ذلك مقابل كل سهم خالي من الأسهم في الشركة الذي كانت قيمته الإسمية خمسمئة ل.س. و بذلك تكون قيمة الأسهم الناتجة عن التجزئة مساوية لقيمة الأسهم قبل التجزئة و يحصل كل مساهم على خمسة أسهم جديدة القيمة الإسمية لكل منها مئة ل.س بدلاً

[4] قانون الشركات 2011/29، المادة 181.
[5] قانون الشركات 2011/29، المادة 182-1 و 2).

عن كل سهم يملكه حالياً بقيمة اسمية خمسة ل.س. و بذلك لا تتعدل نسب المساهمة و لا القيم الإسمية الإجمالية لمساهمة كل مساهم كما لا يتعدل رأس المال الإجمالي للشركة.

و بذلك، قرّرت هذه الهيئة العامة تعديل مَطْلَع المادة /6/ من النظام الأساسي لتصبح كما يلي:

"يحدد رأسمال الشركة بمبلغ خمسة مليارات ليرة سورية موزعة على خمسين مليون سهم قيمة السهم الواحد مئة ل.س و جميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين: [الخ.]"

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ثانياً – تفويض الهيئة العامة لمجلس الإدارة بإدخال التعديلات على النظام الأساسي التي أصبح من الـمُلزم إدخالها على النظام استناداً للتشريعات الآمرة الإلزامية النافذة

عملاً بتعميم مصرف سورية المركزي رقم 161/1240 في 2012/5/15 الموجّه إلى المصارف و المؤكّد مضمونه بكتاب المصرف المركزي رقم 161/2251 في 2012/9/15،

فلقد قامت هذه الهيئة العامة غير العادية بتفويض مجلس إدارة المصرف بالقيام بكل الإجراءات اللازمة لتعديل النظام الأساسي للمصرف بما يضمن توفيقه مع القواعد الآمرة الواردة في قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 و القوانين والأنظمة الخاصة بالمصارف ودليل الحوكمة المعتمد أصولاً بالقرار رقم (489/م.ن/ب4) تاريخ 2009/4/8 و دليل حوكمة الشركات، وذلك ضمن المهل المحددة لهذه الغاية في القوانين النافذة وبعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي و الجهات المعنية الأخرى.

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ثالثاً – انتخاب مجلس إدارة جديد

إن مجلس الإدارة الحالي انتخبته الهيئة العامة المنعقدة في 2010/3/9. ولكن نظراً لشغور أربعة مقاعد من أصل تسعة بالمجلس باستقالة كل من ممثلي البنك السعودي الفرنسي و السيد فريد العظم و الحادث الأليم الذي أدى لوفاة عضو مجلس الإدارة الدكتور أسامة الأنصاري،

فلقد رغب الباقون في مجلس الإدارة الحالي أن يستقيلوا لإتاحة المجال لهذه الهيئة العامة لانتخاب مجلس إدارة جديد برمته،

فبعد نشر الدعوات للترشح في الصحف، تقدم المرشحين التسعة التالين لمقاعد المجلس التسعة:

1. الدكتور نبيل سكر (سوري الجنسية)،
2. السيد محمد نزار شبارق (سوري الجنسية)،
3. السيد نور الحسيني بن فيصل (سوري الجنسية)،
4. السيد بسام معماري بن ممدوح (سوري الجنسية)،
5. السيد فريد الخوري بن طلال (سوري الجنسية)،
6. السيد مهران هازار (سوري الجنسية)،
7. السيد يوردان عبجي بن بشارة (سوري الجنسية)،
8. الدكتور رياض العبجي بن بشارة (سوري الجنسية)،
9. بنك بيمو ش.م.ل. (اللبناني)، يمثله السيد سميح سعادة اللبناني الجنسية مع الإشارة إلى أنه يحق لبنك بيمو ش.م.ل تغيير ممثله المذكور بمجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي في أي وقت وفقاً للمادة 139–4 من قانون الشركات 2011/29.

و وافقت لجنة الترشيحات لدى بنك بيمو السعودي الفرنسي على ترشُّح كل منهم.
كما ترشح مرشح عاشر و لكنه سحب ترشيحه بإرادته علماً أن لجنة الترشيحات لدى بنك بيمو السعودي الفرنسي وافقت أيضاً على ترشيحه.

و بما أن تعميم مصرف سورية المركزي رقم 1/0//1186 في 2011/6/1 يشترط تقديم طلبات الترشح ضمن المدة المحددة لذلك، علماً أن المصرف المركزي وافق على تمديد المهلة بكتابه رقم 161/3712 في 2012/10/9،

و بما أن البنك السعودي الفرنسي لم يترشح لعضوية مجلس الإدارة، مما يُعتبر بمثابة تنازل منه عن حق الترشح عملاً بكتاب مصرف سورية المركزي رقم 161/3265 في 2012/9/11.

و بما أن بنك بيمو ش.م.ل (اللبناني) قرّر السير بالخيار المذكور في القسم الثاني من البند /أ/ من كتاب مصرف سورية المركزي رقم 161/3265 في 2012/9/11 و المتلخّص بأن بنك بيمو ش.م.ل لا يرغب بالتمسك بحقه بتعيين ممثلين عنه في المقاعد المخصّصة له في مجلس الإدارة إنما يرغب أن يتنازل عن حقه المذكور و ذلك بشرط أن يستبدله بحقه بالترشح (و بتسمية السيد سميح سعادة ممثلاً له) ليقوم جميع المساهمين المشاركين بالهيئة العامة (من الفئتين /أ/ و /ب/ معاً) بالمشاركة في انتخاب بنك بيمو ش.م.ل (أسوةً بغيره من المرشحين) في مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي.

و بذلك يتم انتخاب جميع أعضاء مجلس الإدارة (بمن فيهم بنك بيمو ش.م.ل) عن طريق الانتخاب من قِبل جميع المساهمين دون تمييز بين حملة أسهم الفئة /أ/ و أسهم الفئة /ب/. مما يتيح لجميع المساهمين الحاضرين اجتماع الهيئة العامة (بمن فيهم بنك بيمو ش.م.ل) بالمشاركة بانتخاب جميع المرشّحين لعضوية المجلس.

و لقد وردت موافقة مصرف سورية المركزي المبدئية على ثمانية من المرشحين المذكورين، أما المرشح التاسع أي د.نبيل سكر، فلقد طلب مصرف سورية المركزي استبعاده لحين البت بموضوع قبول ترشيحه و ملء المركز الشاغر حسب أحكام النظام الأساسي للمصرف و بما يتوافق مع القوانين و الأنظمة النافذة. و على أن ترد الموافقة النهائية من مصرف سورية المركزي على الأعضاء المنتخبين بعد استكمال الشروط المطلوبة بكتاب مصرف سورية المركزي بكتابه رقم 161/3890 في 2012/10/22:

و حيث أن المادة 183 من قانون الشركات نصت على أن يكون التصويت بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة وأن يكون التصويت بالاقتراع السري إذا طلب ذلك 10% من المساهمين الحاضرين،

و حيث أن عدد المرشحين مساوٍ لعدد المقاعد، فتم التخاكم بالتركية بالمقاعد التسعة و امتناع ممثل البنك السعودي الفرنسي عن التصويت و وافق بقية الحاضرين على ذلك.

و عليه قررت الهيئة العامة بموافقة كل الحاضرين (باستثناء ممثل بنك السعودي الفرنسي الذي امتنع عن التصويت) انتخاب المرشحين التسعة المذكورين (بمن فيهم د. نبيل سكر) أعضاءً في مجلس الإدارة الجديد لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ هذه الهيئة العامة و ذلك بشرط الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي النهائية و توفيق أوضاع د.نبيل سكر مع أحكام المادة 103 من القانون 2002/23.

رابعاً – البحث بقرار توصية الهيئة العامة العادية للمصرف المنعقدة في 2012/4/29 بخصوص مآل الأرباح التي حققها المصرف و توزيعها على شكل أسهم مجانية

حيث أن الهيئة العامة العادية المنعقدة في 2012/4/29 أقرت بأن الأرباح القابلة للتوزيع وفق ميزانية 2011/12/31 بلغت /593,430,573/ ل.س.

و حيث أن الهيئة العامة المنعقدة في 2012/4/29 تقرر فيها عرض إمكانية توزيع أرباح عن طريق زيادة رأس المال بإضافة جزء من الأرباح إلى رأس مال الشركة و توزيع الأسهم الناجمة عن الزيادة على المساهمين بعد الحصول على الموافقات المطلوبة و ذلك بعد موافقة المصرف المركزي على ذلك.

فلقد بيّن رئيس الجلسة أنه نظراً للأوضاع الراهنة، يفضّل تأجيل توزيع الأرباح بغض النظر عن طريقة التوزيع،

و بعد المناقشة من قبل العديد من المساهمين، اعترض عدد منهم و منهم السيدة جوزيفين فارس و عمار الحامضة و أيمن عبيد و سهى بيرقدار،

و بما أن ممثل البنك السعودي الفرنسي امتنع عن التصويت، وبما أن بنك بيمو بيّن أنه يعترض على توزيع الأرباح على شكل توزيع أسهم مجانية و زيادة رأسمال، بما أن القرار المذكور يتطلب الأغلبية

المطلوبة للهيئة العامة غير العادية (ثلثي الأسهم الممثلة بالاجتماع) مما لا يمكن تحقيقه بامتناع السعودي الفرنسي عن التصويت و رفض بنك بيمو ش.م.ل للقرار،

فللأسباب المذكورة، لم يكتسب الاقتراح المذكور موافقة الهيئة العامة و تقرر عدم توزيع أسهم مجانية.

خامساً – الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة الجديد أو بعضهم بتولي إدارة أو عضوية مجالس إدارة شركات مشابهة.[6]

نظراً لأن كل من أعضاء مجلس الإدارة الجدد:

- الدكتور نبيل سكر، يتولى عضوية مجلس إدارة بنك الشرق (العامل في سورية)،
- و السيد يوردان عبجي يتولى منصب يتعلق بإدارة بنك بيمو ش.م.ل،
- و الدكتور رياض عبجي يتولى منصب يتعلق بإدارة بنك بيمو ش.م.ل.
- و السيد سميح سعادة (ممثل بنك بيمو ش.م.ل) يتولى إدارة و عضوية مجلس إدارة بنك بيمو ش.م.ل.

بعد المناقشة من قبل بعض الحاضرين وافقت الهيئة العامة بالأغلبية على تولي المذكورين عضوية مجالس إدارة شركات مماثلة أو منافسة حيث اعترض على ذلك المساهمين أيمن عبيد (صرح أنه يملك 321 سهم) و صفوح شاهين (صرح أنه يملك 104 19) و امتنع ممثل البنك السعودي الفرنسي عن التصويت.

سادساً – البحث في تخفيض تعويضات مجلس الإدارة

قررت هذه الهيئة العامة تخفيض و تعديل تعويضات مجلس الإدارة الواردة في المادة 11–ط من النظام الأساسي الحالي للمصرف لتصبح كما يلي:

وزارة الداخلية والتجارة الوطنية والحماية المستهلك
مديرية الشركات – دائرة الشركات
... 2012/10/29 المادة 152-4

- مبلغ يعادل خمسة آلاف دولار أميركي بالسنة لكل عضو مجلس ادارة و ضعف المبلغ لرئيس مجلس الادارة،
- مبلغ يعادل ألفان و خمسمئة دولار أميركي بالسنة تعويض لكل عضو في اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة و نفس التعويض لرئيس اللجنة،
- مبلغ يعادل مئتان و خمسون دولار أميركي بدل حضور عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس الادارة،
- مبلغ يعادل مئة و خمسة و عشرون دولار أميركي بدل حضور عن حضور كل اجتماع من اجتماعات اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة.
- و يعامل مستشارو (أو مستشار) مجلس الادارة و أي مستشار لأي لجنة منبثقة عن مجلس الادارة نفس معاملة عضو مجلس الادارة فيما يخص التعويضات.

و يتحمل المصرف الضرائب المترتبة على المبالغ المذكورة في سوريا بالليرات السورية. و تُدفع المبالغ المذكورة للمقيمين في سوريا بالليرات السورية.

و بعد المناقشة و تقدم بعض المساهمين بعدة مقترحات و التوضيحات من قبل رئيس الجلسة، وافقت الهيئة العامة على ذلك بموافقة جميع الحاضرين باستثناء ممثل البنك السعودي الفرنسي الذي امتنع عن التصويت.

سابعاً – العقود التي فيها مصلحة لأعضاء مجلس الإدارة و ممثلي الشركة

نظراً لأن المصرف يملك حصة كبيرة في شركة بيمو السعودي الفرنسي المالية التابعة لـه، و نظراً لأن الشركة المذكورة مختصة بتقديم المشورة و الدراسات المالية، جرى اقتراح السماح للمصرف بإبرام عقود مع الشركة المذكورة بناء على حاجة المصرف و تكليف إدارة المصرف بصلاحية إبرام تلك العقود.

كما جرى اقتراح استئجار أو شراء عقار في باب توما بدمشق يملك فيه السيد فريد خوري 16% نظراً لأن بناء الفرع الحالي في باب توما لم يعد ملائماً.

و بعد المناقشة، وافقت الهيئة العامة على ذلك بموافقة كل الحاضرين باستثناء ممثل البنك السعودي الفرنسي الذي امتنع عن التصويت.

ثامناً – الرواتب و المكافآت الممنوحة للسيد نبيل خشيمة الذي كان مكلف سابقاً بمهام المدير العام

بما أن السيد نبيل خشيمة كان مكلف سابقاً بمهام المدير العام، فجرى عرض على الهيئة العامة قائمة بالرواتب و المكافآت الممنوحة له من 2012/1/17 لغاية تموز 2012.

و قام رئيس الجلسة و الرئيس التنفيذي الحالي (السيد طرابلسي) الرد على بعض ملاحظات الحاضرين بالدور الذي قام به السيد خشيمة في إدارة المصرف خلال الفترة الماضية.

و بانتهاء جدول الأعمال اختتمت الهيئة العامة أعمالها.

مراقبا التصويت

رئيس جلسة الهيئة العامة

رياض عبجي

مدون وقائع الجلسة

يوسف الحكيم

مندوب وزارة التجارة الداخلية

بشير سراج محمد الحسن

صورة طبق الأصل

٢٠٣ سبتمبر ٢٠١٢